



Distr.  
GENERAL

FCCC/SBSTA/2002/13  
12 February 2003

ARABIC  
Original: ENGLISH

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



المجنة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

تقرير المجلة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن  
أعمال دورتها السابعة عشرة المعقودة في نيودلهي في الفترة  
من ٢٣ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢

## المحتويات

الصفحة	الفقرات
٤	٣-١ ..... أولا - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال) .....
٤	٨-٤ ..... ثانيا - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال) .....
٤	٥-٤ ..... ألف - إقرار جدول الأعمال.....
٦	٦ ..... باء - تنظيم أعمال الدورة .....
٦	٨-٧ ..... جيم - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس .....
٦	١١-٩ ..... ثالثا - تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ (البند ٣ من جدول الأعمال) .....
٧	٣٣-١٢ ..... رابعا - القضايا المنهجية (البند ٤ من جدول الأعمال) .....
٧	١٤-١٢ ..... ألف - استعراض الأعمال المنهجية في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو...
٨	١٨-١٥ ..... باء - المبادئ التوجيهية في إطار المواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو ..

## المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
		جيم - المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراضها
١١	٢١-١٩	(تنفيذ المقررین ٣/م ٥-٦ و م ٥-٥) .....
١٢	٢٤-٢٢	DAL - الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية .....
		هاء - استخدام الأرضي والتغيير في استخدام الأرضي والحراجة: التعريف وطرائق إدراج أنشطة التحرير وإعادة التحرير في إطار المادة ١٢
١٢	٢٧-٢٥	من بروتوكول كيوتو.....
١٣	٣٠-٢٨	واو - الجوانب العلمية والمنهجية لمقترح البرازيل .....
١٥	٣٣-٣١	زاي - الظروف الخاصة لكرواتيا في إطار الفقرة ٦ من المادة ٤ من الاتفاقية
١٧	٣٦-٣٤	خامساً - تطوير التكنولوجيات ونقلها (البند ٥ من جدول الأعمال).....
		سادساً - العلاقة بين الجهود المبذولة لحماية طبقة الأوزون في الغلاف الجوي العلوي والجهود المبذولة لحفظ النظام المناخي العالمي: القضايا المتصلة بالمركبات الكربونية الفلورية الميدروجينية والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة (البند ٦ من جدول الأعمال) .....
		سابعاً - الممارسات الجيدة في السياسات والتدابير فيما بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند ٧ من جدول الأعمال) .....
٢١	٤٢-٤٠	ثامناً - البحوث والمراقبة المنهجية (البند ٨ من جدول الأعمال) .....
٢٤	٤٩-٤٦	تاسعاً - التعاون مع المنظمات الدولية المختصة (البند ٩ من جدول الأعمال) .....
٢٧	٥٢-٥٠	عائداً - المادة ٦ من الاتفاقية (البند ١٠ من جدول الأعمال) .....

## المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢٩	٥٩-٥٣	حادي عشر - مسائل أخرى (البند ١١ من جدول الأعمال) ..... ألف - القضايا المتعلقة بالطاقة الأنظف أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة.....
٢٩	٥٥-٥٣	باء - القضايا المتعلقة بتنفيذ الفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو ..
٣٠	٥٨-٥٦	جيم - أي مسائل أخرى.....
٣٠	٥٩	ثاني عشر - تقرير الدورة (البند ١٢ من جدول الأعمال).....

## المرفقات

٣٢	الأول - معايير انتقاء خبراء الاستعراض الرئيسيين .....
٣٤	الثاني - قائمة الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السابعة عشرة .....

## أولاً - افتتاح الدورة

### (البند ١ من جدول الأعمال)

- ١ عقدت الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في مركز فيغيان بجاوان للمؤتمرات في نيوزيلندي بالهند في الفترة من ٢٣ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.
- ٢ وقد افتتح الدورة رئيس الهيئة الفرعية، السيد هالدور ثورجيرسون (آيسلندا)، في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، ورحب بجميع الأطراف والمرابطين. وذكر أن جدول الأعمال المؤقت للدورة يشمل تقديم تقارير عن التقدم المحرز في العديد من أنشطة ما بين الدورات وما قبل الدورة التي اضطلع بها منذ الدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية.
- ٣ وأبلغ الرئيس الهيئة الفرعية باستقالة السيد فيليب ويتش (جزر البهاما)، نائب رئيس الهيئة الفرعية، من منصبه. واقتراح الترشح في انتخاب بدليل عنه حتى يتم انتخاب أعضاء المكتب الجدد نظراً إلى عدم تلقيه أية معلومات عن البديل المحتمل من مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. وبعد ذلك، رحب بالسيدة تاتيانا أوسو سكوفا (أوزبكستان) مقررة للهيئة.

## ثانياً - المسائل التنظيمية

### (البند ٢ من جدول الأعمال)

#### ألف - إقرار جدول الأعمال

##### (البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

- ٤ نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الأولى التي عقدت في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، في مذكرة من الأمين التنفيذي تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/SBSTA/2002/7).

- ٥ وفي الجلسة نفسها، طلب ممثل أحد الأطراف متحدثاً باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين تعديل عنوان البند الفرعى ٤(و) ليصبح كما يلي: "المجوانب العلمية والمنهجية لقترح البرازيل". وأدى مثلاً طرفيين ببيانين. واعتمدت الهيئة الفرعية جدول الأعمال بصيغته المعدلة، كما يلي:

-١ افتتاح الدورة.

-٢ المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم أعمال الدورة؛

(ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.

-٣

تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ.

- ٤ - القضايا المنهجية:

- (أ) استعراض الأعمال المنهجية في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو؛
- (ب) المبادئ التوجيهية في إطار المواد ٥ و ٧ من بروتوكول كيوتو؛
- (ج) المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة، المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراضها (تنفيذ المقررين ٣/م ٥-٦ و ٣/م ٥-٥)؛
- (د) الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية؛
- (هـ) استخدام الأرضي والتغيير في استخدام الأرضي والحرارة: التعريف وطائق إدراج أنشطة التحرير وإعادة التحرير في إطار المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو؛
- (و) الجوانب العلمية والمنهجية لقترح البرازيل؛
- (ز) الظروف الخاصة لكرواتيا في إطار الفقرة ٦ من المادة ٤ من الاتفاقية.

- ٥ - تطوير التكنولوجيات ونقلها.

- ٦ - العلاقة بين الجهود المبذولة لحماية طبقة الأوزون في الغلاف الجوي العلوي والجهود المبذولة لحفظ النظام المناخي العالمي: القضايا المتصلة بالمركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية والمركبات الكربونية الفلورية المشعة.

- ٧ - "الممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير فيما بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.

- ٨ - البحوث والمراقبة المنهجية.

- ٩ - التعاون مع المنظمات الدولية المختصة.

- ١٠ - المادة ٦ من الاتفاقية.

- ١١ - مسائل أخرى:

(أ) القضايا المتعلقة بالطاقة الأنظف أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة؛

(ب) القضايا المتعلقة بتنفيذ الفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو؛

(ج) أي مسائل أخرى.

- ١٢ - تقرير الدورة.

## باء - تنظيم أعمال الدورة

### (البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

٦ - نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى التي عقدت في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر. وأبلغت الأطراف بحالة الوثائق وبرنامج العمل المقترن. وذكر الرئيس أن جدول الأعمال قد نص على تناول الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أية بنود تحال إليها من الهيئة الفرعية للتنفيذ. وذكر أيضاً أن الهيئة الفرعية للتنفيذ قد اتخذت ترتيبات مماثلة بتناول أي بند تحيله إليها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

## جيم - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

### (البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

٧ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستيها الأولى وال السادسة اللتين عقدتا في ٢٣ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. وفي الجلسة الأولى، وجه الرئيس انتباه الأطراف إلى المادة ٢٧ من مشروع النظام الداخلي المطبق الذي يتوقع بموجبه من الهيئة الفرعية أن تنتخب نائب رئيسها ومقررها. وذكر الرئيس أنه سيجري مشاورات مع منسقي الجمومعات الإقليمية بغية تلقي ترشيحات منها لذينك المنصبين.

٨ - وفي الجلسة السادسة، أفاد الرئيس أن الجمومعات الإقليمية توصلت إلى اتفاق، وأعلن أسماء المرشحين لمنصبي نائب رئيس الهيئة الفرعية ومقررها. وانتخبت الهيئة الفرعية السيد آرثر رول (جزر البهاما) نائباً للرئيس والسيدة تاتيانا أو سوسكوفا (أوزبكستان) مقررةً. وأبلغ الرئيس الجلسة أن السيد رول سيخدم لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد سنة أخرى، وأن السيادة أو سوسكوفا ستخدم فترة ثانية لمدة سنة واحدة. وأشار الرئيس إلى أنهما سيتوليان منصبيهما بعد الدورة السابعة عشرة وشكر المكتب الحالي للهيئة الفرعية على ما أنجذه من عمل.

## ثالثاً - تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ

### (البند ٣ من جدول الأعمال)

## ١ - المداولات

٩ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلستيها الرابعة وال السادسة اللتين عقدتا في ٢٤ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. ولم تعد أي وثيقة جديدة لهذا البند. وأدىت بيانات مثل تسعه أطراف، تكلم أحدهم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، وتكلم آخر بالنيابة عن تحالف البلدان الجزرية الصغيرة، وتكلم ثالث بالنيابة عن الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء.

١٠ - وفي جلستها الرابعة، وافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على أن يقوم الرئيس بإعداد مشروع الاستنتاجات بشأن هذه المسألة، وذلك بمساعدة من الأمانة وبالتشاور مع الأطراف المعنية.

## ٢ - الاستنتاجات

١١ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السادسة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر الاستنتاج التالي، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

(أ) واصلت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية نظرها في كيفية تيسير عملها بفضل المعلومات الواردة في تقرير التقييم الثالث. وأشارت إلى الاستنتاجات المتفق عليها في دورتها السادسة عشرة والواردة في الفقرة ١٥ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/6، وقررت مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثامنة عشرة.

### رابعاً - القضايا المنهجية (البند ٤ من جدول الأعمال)

#### ألف - استعراض الأعمال المنهجية في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو

(البند ٤ (أ) من جدول الأعمال)

##### ١ - المداولات

١٢ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستيها الأولى والثانية اللتين عُقدتا في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، وفي جلستها السادسة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.12. وأدلى ببيانات مماثلة ١٢ طرفاً، تكلم أحدهم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، وتكلم آخر بالنيابة عن الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء.

١٣ - وفي الجلسة الثانية، اتفقت الهيئة الفرعية على النظر في هذا البند الفرعي من خلال مشاورات غير رسمية ينظمها السيد هارالد دوفلاند (النرويج). وفي الجلسة السادسة، قدم السيد دوفلاند تقريراً عن هذه المشاورات.

##### ٢ - الاستنتاجات

١٤ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السادسة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر الاستنتاجات التالية، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علمًا بالمعلومات المقدمة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.12 بشأن الأنشطة المنهجية المضطلع بها في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو؛

(ب) لاحظت الهيئة الفرعية أن العديد من الأنشطة المتصلة بتطوير المبادئ التوجيهية للإبلاغ عن المعلومات، بما في ذلك البلاغات الوطنية، ونشر المعلومات عن الأساليب والمبادئ التوجيهية والطرائق والقواعد، قد استُهُلت ونُفذت في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو؛

(ج) وقد استنتجت الهيئة الفرعية أن التنفيذ المرتقب للاتفاقية وبروتوكول كيوتو، وتطوير عملية تغير المناخ في المستقبل سعياً إلى بلوغ المدف النهائي للاتفاقية، مع مراعاة المبادئ والأحكام ذات الصلة في الاتفاقية،

سيستفيدان من مواصلة النظر في العمل المنهجي الجاري ومن الأخذ بنهج استراتيجي طويل الأجل إزاء العمل المنهجي الذي سيُضطلع به في المستقبل؛

(د) وقد دعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى تقديم آرائها الأولية، في موعد أقصاه ١ آذار/مارس ٢٠٠٣، بشأن الاحتياجات للأنشطة المنهجية المحددة وبشأن اتباع نهج استراتيجي إزاء العمل المنهجي الذي سيُضطلع به في المستقبل بما يشمل، على سبيل المثال، بيان العمل المنهجي الذي ينبغي الاضطلاع به، وكيفية الاضطلاع بهذا العمل، والجهة التي ينبغي أن يتضطلع بها، فضلاً عن تحديد الأولويات. وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تقوم بعملية تجميع للردود، وإعداد توليف يستند إلى ردود الأطراف وإلى الوثيقة ١٢ FCCC/SBSTA/2002/INF.12، من أجل الشروع في مناقشات بشأن عناصر برنامج عمل محتمل تواصل الهيئة الفرعية النظر فيها في دورتها المقبلة؛

(ه) ودعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى أن تركز ردودها، في جملة أمور، على المواقف المدرجة في الفرع الثالث من الوثيقة ١٢ FCCC/SBSTA/2002/INF.12؛

(و) ودعت الهيئة الفرعية الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ إلى تنقيح مبادئه التوجيهية المقترنة عام ١٩٩٦ بشأن قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة آخذًا في اعتباره الأعمال ذات الصلة المضطلع بها في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو<sup>(١)</sup>، وطلبت إليه أن يسعى إلى إنجاز العمل بحلول أوائل عام ٢٠٠٦؛

(ز) وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تقدم معلومات بشأن المنهجيات والبيانات المستخدمة من قبل الأطراف لتقدير انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها بواسطة البواليع، آخذة في اعتبارها نتائج الفترة التجريبية لعمليات الاستعراض السنوي لقوائم الجرد (المقرر ٦/م٥-٦) وذلك، في جملة أمور، لدعم العمل المشار إليه في الفقرة ١٤(و) أعلاه، بهدف إعداد تقرير تنظر فيه الهيئة الفرعية في دورتها التاسعة عشرة؛

(ح) وقررت الهيئة الفرعية أن تواصل النظر في هذا البند في دورتها الثامنة عشرة والتاسعة عشرة، وفي دورات مقبلة أخرى إذا لزم الأمر.

#### باء - المبادئ التوجيهية في إطار المواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو (البند ٤(ب) من جدول الأعمال)

##### ١ - المداولات

١٥ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعى في جلساتها الثانية وال السادسة اللتين عقدتا في ٢٣ و ٢٩ تشرين الأول /أكتوبر على التوالي. وكان معروضاً عليها الوثائق التالية: FCCC/SBSTA/2002/INF.18, FCCC/SBTSA/2002/INF.19, FCCC/SBSTA/2002/INF.20, FCCC/SBSTA/2002/MISC.14 and Add.1, FCCC/SBSTA/2002/MISC.16, FCCC/SBSTA/2002/ MISC.17, FCCC/SBSTA/2002/MISC.18, and FCCC/SBSTA/2002/MISC.20 and Add.1 أطراف، تكلم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، وتكلم آخر بالنيابة عن الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء.

## المسائل ذات الصلة بالمبادئ التوجيهية بمقتضى المواد ٥ و ٧ و ٨

١٦ - في الجلسة الثانية، وافقت الهيئة الفرعية على النظر في هذا البند الفرعي من خلال فريق اتصال برئاسة السيدة هيلين بلوم (نيوزيلندا) والسيد فستوس لوبوييرا (جنوب أفريقيا). وفي الجلسة السادسة، قدم الرئيسان تقريراً عن هذه المشاورات.

## المسائل ذات الصلة بالفقرة ٤ من المادة ٧

١٧ - في الجلسة الثانية، قام السيد موراي وورد (نيوزيلندا)، الذي طلب إليه رئيس الهيئة الفرعية رئاسة المشاورات فيما بين الدورات بشأن السجلات، بتقديم تقرير عن المشاورات التي أجريت في ١٩ و ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. وفي الجلسة ذاتها، وافقت الهيئة الفرعية على موافقة نظرها في هذا الجانب من جوانب المبادئ التوجيهية الموضوعة بمقتضى المواد ٥ و ٧ و ٨ من خلال مشاورات غير رسمية برئاسة السيد وورد. وفي الجلسة السادسة قدم السيد وورد تقريراً عن هذه المشاورات.

## ٢ - الاستنتاجات

١٨ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السادسة التي عقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر الاستنتاجات التالية، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالمعلومات المتعلقة بشروط خدمة خبراء الاستعراض الرئيسيين وتدریب الخبراء، والواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.18؛

(ب) وقررت الهيئة الفرعية أن توصي مؤتمر الأطراف بأن يعتمد في دورته الثامنة:

١١ مشروع مقرر يتعلق بإبلاغ المعلومات عن الكميات المخصصة والسجلات الوطنية واستعراضها، وبالإجراء العاجل لاستعراض طلبات إرجاع أهلية استخدام الآليات<sup>(١)</sup>؛ (FCCC/SBSTA/2002/L.15/Add.1)

١٢ مشروع مقرر يتعلق بشروط خدمة خبراء الاستعراض الرئيسيين<sup>(٢)</sup>؛ (FCCC/SBSTA/2002/L.15/Add.2)

(ج) وقررت الهيئة الفرعية أن تنظر، في دورتها الثامنة عشرة، في معايير انتقاء خبراء الاستعراض الرئيسيين الذين سيشاركون في أفرقة خبراء الاستعراض، مستخدمة، كمدخل، قائمة المعايير الواردة في المرفق الأول لهذا التقرير. وقررت أيضاً أن تدرس، في الدورة نفسها، معايير انتقاء خبراء الاستعراض الرئيسيين المؤلفة منهم الأفرقة التي ستستعرض المعلومات المتعلقة بالكميات المخصصة والسجلات الوطنية، مع مراعاة ما تنص عليه المعايير التقنية للسجلات الوطنية؛

(د) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة تنظيم دورة تدريبية رائدة بشأن استعراض قوائم جرد غازات الدفيئة، باستخدام طرق التعليم التقليدية والإلكترونية. وينبغي للأمانة، عند انتقاء الخبراء للدورة التدريبية الرائدة، القيام بما يلي:

١٠ إعطاء الأولوية للخبراء الذين لم يشاركوا حتى الآن في أنشطة استعراض خلال الفترة التجريبية المنشأة وفقاً للمقرر ٦ مـ ٥ـ؛

١١ النظر في اضطلاع الخبراء بأعمال في مجال تقييم قوائم الجرد ونظم الجرد.

(هـ) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تعد تقريراً عن الخبرة المكتسبة خلال الدورة التدريبية الرائدة وأن تقوم، استناداً إلى هذه الخبرة، بإعداد اقتراح بشأن وضع البرنامج التدريسي اللازم لضمان كفاءة الخبراء المشتركين في أفرقة الاستعراض، بما في ذلك ما قد يترتب على هذا البرنامج من آثار مالية. وينبغي أن يتضمن هذا الاقتراح أيضاً خيارات ل توفير تدريب متخصص لخبراء الاستعراض الرئيسيين. وقررت الهيئة الفرعية أن تنظر في التقرير وفي الاقتراح المتعلق بالتدريب في دورتها الثامنة عشرة؛

(و) وقررت الهيئة الفرعية أن تنظر أيضاً، في دورتها الثامنة عشرة، في الأساليب التي تكفل تحسين كفاءة الخبراء عامةً، وخبراء الاستعراض الرئيسيين الذين يشاركون في أفرقة خبراء الاستعراض، واحترافهم المهني، وأدائهم، وكذلك الأساليب التي تمكّن هؤلاء الخبراء من إدارة النزاعات المحتملة عند أدائهم لمهامهم؛

(ز) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تقوم بالدراسات الإفرادية المتعلقة بمحاكاة حساب التعديلات بموجب الفقرة ٢ من المادة ٥ من بروتوكول كيوتو، والموضحة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.19. وينبغي أن تنشر نتائج هذه الدراسات الإفرادية في موعد أقصاه ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣ وأن تُستخدم كأحد مدخلات حلقة العمل الثانية بشأن التعديل، التي ستُنظم في عام ٢٠٠٣، رهنًا بتوفير الموارد. وأشارت الهيئة الفرعية إلى الاستنتاجات التي خلصت إليها في دورتها السادسة عشرة والتي فيها:

١٠ دعت الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن مشروع الإرشادات التقنية، مع مراعاة نتائج الدراسات الإفرادية، في موعد أقصاه ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٣ (انظر FCCC/SBSTA/2002/6 (انظر ٢٤(ح))؛

١١ قررت أن تنظر في دورتها الثامنة عشرة في نتائج حلقة العمل بهدف استكمال الإرشادات التقنية بشأن منهجيات التعديلات بموجب الفقرة ٢ من المادة ٥ من بروتوكول كيوتو (انظر FCCC/SBSTA/2002/6 (انظر ٢٤(ك))؛

(ح) وأحاطت الهيئة الفرعية علمًا بالمعلومات الواردة في البيانات المتعلقة بمعاملة المعلومات السرية والتي قدمتها الأطراف خلال الاستعراض الذي أُجري بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو (FCCC/SBSTA/2002/MISC.16) وقررت إرجاء النظر في هذه المسألة إلى دورتها الثامنة عشرة. وطلبت إلى الأمانة أن تعد ورقة تتضمن التجارب المتعلقة بأنشطة الاستعراض الجارية ومشروع مدونة ممارسات بشأن معاملة المعلومات السرية، كي تنظر فيها في دورتها الثامنة عشرة؛

(ط) وأحاطت الهيئة الفرعية علمًا بالتقدير عن المشاورات فيما بين الدورات بشأن السجلات، وهو يتعلق بمتطلبات التصميم العامة للمعايير التقنية لتبادل البيانات بين السجلات الوطنية، وبسجل آلية التنمية النظيفة وسجل

المعاملات، وبما يمكن القيام به في المستقبل من عمل لوضع مواصفات عملية وتقنية لهذه المتطلبات (FCCC/SBSTA/2002/INF.20).

(ي) وقررت الهيئة الفرعية أن توصي بمشروع مقرر بشأن المعايير التقنية لتبادل البيانات بين نظم السجلات ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة<sup>(٤)</sup>.

جيم - المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة  
المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراضها  
(تنفيذ المقررین ٣/م-٥ و ٦/م-٥)

(البند ٤ (ج) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

١٩ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستيها الثانية والستة اللتين عقدتا في ٢٣ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. وكان معروضاً عليها الوثيقة .FCCC/SB/2002/INF.2

٢٠ - وفي جلستها الثانية، وافقت الهيئة الفرعية على أن يقوم الرئيس بإعداد مشروع استنتاجات بشأن هذه المسألة، على أن يساعده في ذلك رئيساً مجموعة الاتصال المعنية بالبند ٤(ب) وهما السيدة هيلين بلوم (نيوزيلندا) والسيد فستوس لوبييرا (جنوب أفريقيا)، وكذلك بمساعدة من الأمانة وبالتشاور مع الأطراف المعنية.

٢ - الاستنتاجات

٢١ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السادسة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر الاستنتاجين التاليين، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علمًا بالمعلومات المتعلقة بقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، والواردة في الوثيقة FCCC/SB/2002/INF.2؛

(ب) أحاطت الهيئة الفرعية علمًا، لدى نظرها في هذا البند من جدول الأعمال بالاقتران مع البند ٤(ب) (انظر الفقرة ١٨ (أ) و(ح) أعلاه)، بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.18 المتصلة بتدريب الخبراء، كما أحاطت علمًا بالآراء التي أبدتها الأطراف بشأن معاملة المعلومات السرية (FCCC/SBSTA/2002/MISC.16). وقررت الهيئة الفرعية موافقة النظر في هذه المسائل، من حيث صلتها باستعراض قوائم جرد غازات الدفيئة في إطار الاتفاقية، بالاقتران مع النظر فيها في إطار المادة ٨ من بروتوكول كيوتو، في دورتها الثامنة عشرة.

## دال - الأنشطة المنفذة تفيضاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية

(البند ٤ (د) من جدول الأعمال)

### ١ - المداولات

٢٢ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستيها الثالثة وال السادسة اللتين عقدتا في ٢٤ و ٢٩ تشرين الأول /أكتوبر على التوالي. وكان معروضاً أمامها الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/8 . وأدلى مثل أحد الأطراف ببيان.

٢٣ - وفي جلستها الثالثة، وافقت الهيئة الفرعية على أن يقوم الرئيس بإعداد مشروع استنتاجات بشأن هذه المسألة، وذلك بمساعدة من الأمانة وبالتشاور مع الأطراف المعنية.

### ٢ - الاستنتاجات

٢٤ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السادسة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول /أكتوبر الاستنتاج التالي، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

(أ) نظرت الهيئة الفرعية في التقرير التوليفي السادس عن الأنشطة المنفذة تفيضاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية (FCCC/SBSTA/2002/8)، وقررت أن توسيي مؤتمر الأطراف بأن يعتمد مشروع مقرر FCCC/SBSTA/2002/L.21/Add.1) في دورته الثامنة<sup>(٥)</sup>.

## هاء - استخدام الأرضي والتغيير في استخدام الأرضي والحراجة: التعريف وطرائق إدراج أنشطة التحرير وإعادة التحرير في إطار المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو

(البند ٤ (ه) من جدول الأعمال)

### ١ - المداولات

٢٥ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستيها الثالثة وال السادسة اللتين عقدتا في ٢٤ و ٢٩ تشرين الأول /أكتوبر على التوالي. وكان معروضاً أمامها الوثائق FCCC/SBSTA/2002/MISC.22 و 22 INF.11 Add.1-2<sup>(٦)</sup>. وأدلى ببيانات مثلوا ١٤ طرفاً، تكلم أحدهم بالنيابة عن تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وتكلم آخر بالنيابة عن الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء وتكلم ثالث بالنيابة عن مجموعة السلام البيئية.

٢٦ - وفي جلستها الثالثة، وافقت الهيئة الفرعية على موافصلة النظر من خلال مجموعة الاتصال التي يتشارك في رئاستها السيدة كروغ (البرازيل) والسيد كارستين زاخ (ألمانيا). وفي الجلسة السادسة، قدم الرئيسان تقارير عن هذه المشاورات.

## ٢ - الاستنتاجات

٢٧ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السادسة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر الاستنتاجات التالية، بعد أن نظرت في اقتراح من الرئيس:

(أ) رحبت الهيئة الفرعية بالمعلومات المقدمة في الوثائق ٢٢.FCCC/SBSTA/2002/MISC.22 و ١-Add.1 و ١٢.FCCC/SBSTA/2002/WEB/2002. و أحاطت علمًا بالوثيقة ١١.FCCC/SBSTA/2002/INF.11 التي أعدتها الأمانة وفقاً للشرط المتمثل في تقديم ورقة العرض العام والتجميع المحدد في الاختصاصات (٦.FCCC/SBSTA/2002/6)، المرفق الأول؛

(ب) وأحرزت الهيئة الفرعية تقدماً في نظرها في التعريف وطائق إدراج أنشطة مشاريع التحرير وإعادة التحرير في إطار آلية التنمية النظيفة في فترة الالتزام الأولى؛

(ج) وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تعد، تحت إشراف رئيس الهيئة الفرعية، ورقات بالخيارات، على النحو المشار إليه في الاختصاصات المتفق عليها وجدول الأعمال الواردين في التقرير عن دورها السادسة عشرة (٦.FCCC/SBSTA/2002/6)، استناداً إلى ما قدمته الأطراف وما أسهمت به في الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية؛

(د) وكررت الهيئة الفرعية طلبها إلى الأمانة تنظيم حلقة عمل، في بداية شباط/فبراير ٢٠٠٣، رهناً بتوافر التمويل الإضافي، لتسهيل تبادل الآراء بشأن طائق إدراج أنشطة مشاريع التحرير وإعادة التحرير في إطار آلية التنمية النظيفة في فترة الالتزام الأولى. وشجعت الأطراف المدرجة في المرفق الثاني على تقديم التمويل لحلقة العمل، بما في ذلك من أجل مشاركة البلدان النامية الأطراف وسائر الأطراف المؤهلة بموجب الممارسة التي تتبعها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛

(ه) ووافقت الهيئة الفرعية على موافصلة أعمالها في دورها الثامنة عشرة وفقاً لخطة العمل المبينة في التقرير عن دورها السادسة عشرة؛

(و) وأحاطت الهيئة الفرعية علمًا بالبيان الذي أدى به مثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة.

## وأو - الجوانب العلمية والمنهجية لمقترح البرازيل

(البند ٤ (و) من جدول الأعمال)

### ١ - المداولات

٢٨ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستيها الثالثة والسبعين اللتين عقدتا في ٢٤ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. وكان معروضاً أمامها الوثيقة

FCCC/SBSTA/2002/INF.14  
FCCC. وأدى بيانات مثلو ١٠ أطراف، تكلم أحدهم بالنيابة عن الجماعة الأوروبية  
ودولها الأعضاء.

٢٩ - وفي جلستها الثالثة، وافقت الهيئة الفرعية على موافقة النظر من خلال مشاورات غير رسمية ينظمها كل من السيد ميرا فيلهو (البرازيل) والسيد موراي وورد (نيوزيلندا). وفي الجلسة السابعة، قدم السيد وورد تقريراً عن هذه المشاورات.

## ٢ - الاستنتاجات

٣٠ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السابعة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر الاستنتاجات التالية، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علماً بـاقتراح الخبراء الوارد في الوثيقة؛  
FCCC/SBSTA/2002/INF.14

(ب) وأشارت الهيئة الفرعية إلى أنها طلبت، في دورتها الرابعة عشرة، من الأمانة موافقة تنسيق استعراض الاقتراح المقدم من البرازيل، وتسهيل نشر المعلومات العلمية والمنهجية بشأن هذا الاقتراح، وتوسيع المشاركة، وتكوين فهم علمي لهذا الموضوع. ولاحظت الهيئة الفرعية أن عدداً من القضايا العلمية والمنهجية لا يزال في حاجة لاستعراض، ونوهت مع التقدير بما أبخر من أعمال؛

(ج) واتفقت الهيئة الفرعية على أنه ينبغي للأوساط العلمية أن تواصل الاضطلاع بالأعمال المتعلقة بالجوانب العلمية والمنهجية للاقتراح المقدم من البرازيل، وذلك، وخاصة، من أجل تحسين دقة النتائج الأولية، وباحث أوجه عدم التيقن من نتائج مختلف الفرضيات ومدى حساسيتها؛

(د) واتفقت الهيئة الفرعية على أنه ينبغي أن يكون هذا العمل على مستوى يتناسب مع الممارسات المتبعة في المنشورات العلمية التي تخضع لاستعراض الأقران. وينبغي أن تكون العملية شاملة وأن تتسم بالشفافية؛

(ه) ولاحظت الهيئة الفرعية أنه ينبغي أن تشتمل التحليلات أيضاً، لأغراض المصادقة على النماذج بمقارنتها بالمناخ الملاحظ، على العوامل المؤثرة على المناخ العالمي، بخلاف غازات الدفيئة التي تعطيها الاتفاقية ببروتوكول كيوتو؛

(و) وسلمت الهيئة الفرعية بأهمية هذه الأعمال، والفرصة التي تتيحها هذه العملية لبناء القدرات في مجال علم تغير المناخ. ولذلك، فقد شجعت الهيئة الفرعية بشدة الأطراف والمؤسسات القادرة على ذلك، على تسهيل عملية بناء القدرات هذه في البلدان النامية، من خلال أمور منها استضافة علماء من البلدان النامية. كما شجعت الهيئة الفرعية كلاً من الأطراف المدرجة والأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية على أن تعتقد، إذا لزم الأمر، اتفاقات تعاون لتسهيل عملية بناء القدرات هذه؛

(ز) ودعت الهيئة الفرعية الأوساط العلمية، بما فيها البرامج العلمية وبرامج التقييم، كالبرنامج الدولي للغلاف الأرضي والمحيط الحيوي، والبرنامج العالمي لبحوث المناخ، والبرنامج الدولي للأبعاد البشرية المتعلقة بالتغيير البيئي العالمي، والفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، إلى تقديم معلومات إلى الأطراف، وإلى تبادل المعلومات فيما بينها، بشأن اهتماماتها بهذه الأعمال؛

(ح) ودعت الهيئة الفرعية معاهد البحوث والعلماء المشاركين في استعراض الجوانب العلمية والمنهجية للاقتراح المقدم من البرازيل، والمعاهد والعلماء المهتمين بالمشاركة في الأعمال المقبلة، إلى تقديم معلومات إلى الأطراف عن جملة أمور منها ما يلي:

- ١ـ النهج الذي يتبعونه في تقييم التحليلات الأولوية التي تمت إلى الآن واستكمالها، بما في ذلك مقارنة النتائج الأولية وتقييم أوجه عدم التيقن؛
- ٢ـ العملية التي يمكن أن تؤدي هذه الإسهامات من خلالها إلى نشر نتائج تخضع لاستعراض الأقران؛
- ٣ـ والنهج المتبع لتنسيق الأعمال بكفاءة، وكيفية ضمان الشفافية؛
- ٤ـ ومدى توافر مواردها لتسهيل المشاركة النشطة، لا سيما مشاركة خبراء البلدان النامية.

(ط) وشجعت الهيئة الفرعية معاهد البحوث والعلماء المشاركين في القيام بمزيد من الأعمال بشأن الجوانب العلمية والمنهجية للاقتراح المقدم من البرازيل على نشر نتائج أعمالها وتقديم تقرير عما أحرزته من تقدم في أعمالها إلى الدورة العشرين للهيئة الفرعية. وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة تنظيم اجتماع جانبي عن هذه المسألة أثناء الدورة نفسها؛

(ي) وقررت الهيئة الفرعية استعراض تقدم الأعمال المتعلقة بالجوانب العلمية والمنهجية للاقتراح المقدم من البرازيل في دورتها الثالثة والعشرين.

#### زاي - الظروف الخاصة لكرواتيا في إطار الفقرة ٦ من المادة ٤ من الاتفاقية

(البند ٤(ز) من جدول الأعمال)

##### ١ - المداولات

-٣١ نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستيها الثانية والسادسة اللتين عقدتا في ٢٣ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. ولم تقدم أية وثيقة جديدة لهذا البند. وأدلى ببيانات مثلوا أربعة أطراف، تكلم أحدهم بالنيابة عن الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء.

-٣٢ وفي جلستها الثانية، وافقت الهيئة الفرعية على موافصلة نظرها في هذا البند الفرعي من خلال مشاورات غير رسمية ينظمها السيد جيم بنمان (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية). وفي الجلسة السادسة، قدم السيد بنمان تقريراً عن هذه المشاورات.

٢ - الاستنتاجات

٣٣ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السادسة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر الاستنتاجات التالية، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

(أ) استجابةً لطلب قدمته الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الخامسة عشرة (FCCC/SBI/2001/18)، نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية خلال دورتها السادسة عشرة والسبعين عشرة في طلب قدمته كرواتيا بشأن تقييم انبعاثاتها لسنة الأساس (FCCC/SBI/2001/MISC.3)؛

(ب) ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن الفقرة ٦ من المادة ٤ من الاتفاقية تنطبق على كرواتيا بوصفها بلداً يمر بمرحلة انتقالية إلى اقتصاد السوق. ولاحظت أيضاً أن هذه المادة لا تحدد كيفية إتاحة المرونة. وحتى الآن، أتيحت المرونة لخمسة أطراف في اختيار السنة المرجعية أو سنة الأساس الخاصة بها؛

(ج) ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن كرواتيا ترغب في استخدام سنة ١٩٩٠ سنة مرجعية أو سنة أساس بمستوى انبعاثات قدره ٣٩,٤ مليون طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون بموجب الفقرة ٦ من المادة ٤؛

(د) ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية كذلك أن كرواتيا وضعت واستخدمت منهجية خاصة بها في تحديد هذا المستوى. وتطبيق هذه الطريقة، التي تستند إلى عدد سكان كرواتيا بالنسبة إلى عدد سكان يوغوسلافيا السابقة، يؤدي إلى زيادة انبعاثات سنة الأساس بكمية قدرها ٧,٤ ملايين طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون على المستوى الذي يتم التوصل إليه بتطبيق المبادئ التوجيهية المقترنة للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ لعام ١٩٩٦ فيما يتعلق بقواعد الجرد الوطنية لغازات الدفيئة (المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي). وطبقت هذه الزيادة، التي تمثل ٢٣ في المائة من مجموع انبعاثات سنة الأساس باستعداد عامل التغير في استخدام الأراضي والحراجة، على السنين ١٩٩٠ و ١٩٩١ فقط، ولم تطبق على جميع سنوات الجرد اللاحقة كسلسة زمنية متسلقة؛

(هـ) ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن كرواتيا أتاحت لها في دورتها السابعة عشرة مواد تقنية إضافية تأييداً لطلبها الخاص بتطبيق المرونة بموجب الفقرة ٦ من المادة ٤؛

(و) ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي لا تتضمن منهجيات لتغيير أو تعديل تقييمات الانبعاثات محسوبةً باستخدام المبادئ التوجيهية للفريق ولا إرشادات منهجية بشأن السلسلة الزمنية. وتقتضي إرشادات الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ بشأن الممارسات الجيدة وإدارة أوجه عدم التيقن في قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة (إرشادات الفريق الحكومي الدولي بشأن الممارسات الجيدة) في الفصل ٢-٣-٧، الصفحة ١٨-٧، تقييم الانبعاثات بصورة متسلقة. وعلى جميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تطبق إرشادات الفريق الحكومي الدولي بشأن الممارسات الجيدة لدى إعداد قوائم الجرد بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو؛

(ز) ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن الجزء الأول المعنون "المبادئ التوجيهية للاتفاقية بشأن إبلاغ قوائم الجرد السنوية" من المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية ينص على أنه ينبغي تقدير قوائم الجرد لسلسلة زمنية كاملة، تشمل سنة الأساس وجميع السنوات اللاحقة التي أبلغت عنها قوائم الجرد، باستخدام نفس المنهجيات وأنه ينبغي الحصول على بيانات الأنشطة الأساسية وعوامل الانبعاثات بصورة متسبة (FCCC/CP/1997/7/Add.1، المقرر ٣/٥، الفقرة ١٠)؛

(ح) واستنجدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن الطريقة التي استخدمتها كرواتيا في تقدير انبعاثاتها لسنة الأساس لا تتفق، من منظور منهاجي، لا مع إرشادات الفريق الحكومي الدولي بشأن الممارسات الجيدة ولا مع المبادئ التوجيهية للاتفاقية الواردة في المقرر ٣/٥؛

(ط) واتفقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على إحالة هذه الاستنتاجات إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة عشرة، وفقاً للاستنتاجات التي توصلت إليها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة عشرة (FCCC/SBSTA/2002/6، الفقرة ٥٨(ج)).

## خامساً - تطوير التكنولوجيات ونقلها

(البند ٥ من جدول الأعمال)

### ١ - المداللات

٣٤ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلستيها الثانية والسبعين عقدتا في ٢٣ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، على التوالي. وكان معرضاً عليها الوثيقتان FCCC/SBSTA/2002/9 و FCCC/SBSTA/2002/10، وأدلى ببيانات مثلوا ١١ طرفاً، تكلم أحدهم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين وتكلم آخر بالنيابة عن الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء.

٣٥ - وفي الجلسة الثانية، قام السيد جوكا أوسكايين (فنلندا) رئيس فريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا بتقديم تقرير عن نتائج الاجتماع الثاني لفريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا الذي عقد في ٢٠ و ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ في نيودلهي، الهند (FCCC/SBSTA/2002/CRP.7). وفي الجلسة نفسها، اتفقت الهيئة الفرعية على موافصلة نظرها في هذا البند من خلال مشاورات غير رسمية يشترك في تنظيمها السيد تيري كارينغتون (المملكة المتحدة) والسيد فيليب غواجي (أوغندا). وفي الجلسة السابعة ، قدم المنظمان تقريراً عن هذه المشاورات.

### ٢ - الاستنتاجات

٣٦ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السابعة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر الاستنتاجات التالية، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

(أ) نوهت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية مع التقدير بالتقدير السنوي لفريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا (FCCC/SBSTA/2002/9)، وبالتقدير المرحلي الذي أعدته الأمانة عن تنفيذ الأنشطة بموجب المقرر ٤ م/٧-١٠ (FCCC/SBSTA/2002/10)؛

(ب) كما أحاطت الهيئة الفرعية علمًا بالتقدير الشفوي الذي قدمه رئيس فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا، وبتقدير الاجتماع الثاني للفريق المعقود يومي ٢٠ و ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ في نيودلهي بالهند (FCCC/SBSTA/2002/CRP.7). وأعربت الهيئة عن تقديرها للسيد يو كاً أو سوكاينن (فنلندا) والسيد ويليام كوجو آغيمانغ بونسو (غانانا)، رئيس فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا ونائبه، على التوالي، على قيادتهما القيمة لأعمال الفريق أثناء عام ٢٠٠٢ ومساهمتهما القيمة في هذه الأعمال. ورحبت الهيئة بانتخاب السيد ويليام كوجو آغيمانغ بونسو رئيساً للفريق، والسيد ريتشارد برادلي (الولايات المتحدة الأمريكية) نائباً له، لعام ٢٠٠٣؛

(ج) ولاحظت الهيئة الفرعية أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يعكف على وضع كتيب مبسط وسهل الاستعمال عن منهجيات عمليات تقدير الاحتياجات من التكنولوجيا. ورحبت باعتماد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التماس تعليقات من فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا على مشروع الكتيب ووضعه في صيغته النهائية بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛

(د) وحثت الهيئة الفرعية البلدان المتقدمة الأطراف على موافصلة تقديم الدعم للبلدان النامية الأطراف والبلدان الأطراف ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في تقدير احتياجاتها من التكنولوجيا؛

(هـ) ورحبت الهيئة الفرعية باعتماد الوكالة الدولية للطاقة/مبادرة التكنولوجيات المناخية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي - مرفق الهيئة العالمية عقد حلقة العمل الإقليمية الأفريقية بشأن عمليات تقدير الاحتياجات من التكنولوجيا، والمعلومات التكنولوجية، في الفترة من ٩ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ في داكار بالسنغال. وشجعت الوكالة الدولية للطاقة/مبادرة التكنولوجيات المناخية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي - مرفق الهيئة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمات أخرى على موافصلة تقديم المساعدة للبلدان النامية الأطراف والبلدان الأطراف ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في تقدير احتياجاتها من التكنولوجيا وفي ما تعده من حلقات عمل. كما شجعت الوكالة الدولية للطاقة/مبادرة التكنولوجيات المناخية ومنظمات أخرى على تنظيم حلقات العمل المتبقية الواردة ذكرها في برنامج عمل فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا، مع إيلاء اهتمام خاص للدول النامية الجزئية الصغيرة وأقل البلدان نمواً؛

(و) وشجعت الهيئة الفرعية منظمي حلقات العمل على إشراك القطاع الخاص فيها حيثما أمكن، وعلى موافاة فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا بتقييم لحصيلة هذه الحلقات عند اختتامها، بما في ذلك العبر المستخلصة منها؛

(ز) ونوهت الهيئة الفرعية بما أُحرز من تقدم في العمل بشأن مركز تبادل المعلومات عن نقل التكنولوجيا، وطلبت إلى الأمانة موافصلة عملها في هذا الشأن، بما في ذلك استكشاف إمكانيات إقامة الروابط

المناسبة مع شبكات أخرى. ودعت برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى مواصلة تعاونه مع الأمانة على إقامة صلة وصل بين المركز المذكور وشبكة البدائل المستدامة، بما في ذلك ما تقوم به هذه الشبكة من مطابقة وجمع بين الأشخاص وأو المنظمات المهتمة بنقل التكنولوجيات السليمة بيئياً. ودعت الهيئة كذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن يقدم إلى فريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا في اجتماعه الثالث تقريراً عما يستجد من تطورات بشأن حالة مشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يموله مرفق البيئة العالمية ويتناول أنشطة شبكة البدائل المستدامة، وعما يمكن أن يقدمه هذا المشروع من مساهمات في برنامج العمل الجاري لفريق الخبراء؛

(ح) ودعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، من خلال الهيئة الفرعية للتنفيذ، مرفق البيئة العالمية إلى إعداد تقرير توليفي للدروس المستخلصة بشأن تطوير التكنولوجيات ونقلها استناداً إلى ما يضطلع به المرفق المذكور من مشاريع متصلة بتغيير المناخ، وإلى إتاحة هذا التقرير لفريق الخبراء مساهماً من مرفق البيئة العالمية في أعمال الفريق مستقبلاً؛

(ط) وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر، في دورتها السابعة عشرة، في الاحتياجات الخاصة المتصلة بأنشطة نقل التكنولوجيا لدى توصيتها مؤتمر الأطراف باعتماد مقرر بشأن الآلية المالية؛

(ي) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تقوم، إذا ما سمحت الموارد بذلك، بما يلي:

١° إعداد ورقة تقنية تتضمن عرضاً موجزاً للخبرات المكتسبة والدروس المستخلصة والنجاحات الحقيقة والتحديات المواجهة في بناء قدرات البلدان النامية الأطراف والبلدان الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في مجال تطوير التكنولوجيات ونقلها. كما ينبغي أن تحدد الورقة ما يمكن الإضطلاع به من أنشطة في مجال بناء القدرات المتصلة بتطوير التكنولوجيات ونقلها، مع ترتيب هذه الأنشطة حسب أولويتها؛

٢° إعداد ورقة تقنية بشأن البيئات التمكينية لنقل التكنولوجيا بناء على الاختصاصات التي أوصى بها فريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا، لينظر فيها الفريق في اجتماعه الثالث؛

٣° تنظيم حلقة عمل بشأن البيئات التمكينية لنقل التكنولوجيا تعقد في نيسان/أبريل ٢٠٠٣، تيسيراً لتبادل الآراء والخبرات بغية تعزيز البيئات التمكينية، وتقديم تقرير إلى الهيئة الفرعية في دورتها الثامنة عشرة عما تخلص إليه هذه الحلقة من نتائج؛

(ك) ورجحت الهيئة الفرعية بعرض حكومة بلجيكا استضافة حلقة العمل المعنية بالبيئات التمكينية لنقل التكنولوجيا بمقتضى أحكام الاتفاقية، والوارد ذكرها في الفقرة ٣٦(ي)٣° أعلاه. ونوهت الهيئة الفرعية بالمساهمة المالية لحكومة فنلندا، ودعت الأطراف الأخرى القادرة على توفير تمويل إلى أن تفعل ذلك، وأن تعمل على إشراك خبراء من البلدان النامية الأطراف على أوسع نطاق ممكن؛

(ل) وتوصي الهيئة الفرعية بمشروع مقرر بشأن هذا الموضوع (FCCC/SBSTA/2002/L.29/Add.1) ليعتمد مؤقر الأطراف في دورته الثامنة<sup>(٧)</sup>.

**سادساً - العلاقة بين الجهد المبذولة لحماية طبقة الأوزون في الغلاف الجوي العلوي والجهود المبذولة لحفظ النظام المناخي العالمي: القضايا المتصلة بالمركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة**

(البند ٦ من جدول الأعمال)

المداولات - ١

- ٣٧ نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلساتها الثالثة والسادسة اللتين عقدتا في ٢٤ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، على التوالي. وقد عرضت عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/MISC.23 وأدلى ببيانات ممثلو ثمانية أطراف، تكلم أحدهم بالنيابة عن الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء.

- ٣٨ واتفقت الهيئة الفرعية، في جلسها الثالثة، على موافقة نظرها في البند من خلال مشاورات غير رسمية ينظمها السيد ريتشارد برادلي (الولايات المتحدة الأمريكية). وفي الجلسة السادسة، قدم السيد برادلي تقريراً عن هذه المشاورات.

الاستنتاجات - ٢

- ٣٩ اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلسها السادسة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر الاستنتاجات التالية، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

(أ) ذكرت الهيئة الفرعية بالاستنتاجات التي توصلت إليها بشأن هذه المسألة في دورتها السادسة عشرة، كما هي واردة في الفقرة ٤١ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/6، ولا سيما الفقرة الفرعية (و) التي لاحظت فيها أهمية إعداد مجموعة متوازنة من المعلومات العلمية والتقنية المتصلة بالسياسات. وأكدت الهيئة الفرعية من جديد ضرورة توفير معلومات محايدة إزاء السياسة العامة وسهولة الاستخدام لجميع الأطراف وأصحاب المصلحة، لمساعدتهم في اتخاذ قرارات مستنيرة عند تقييم بدائل المواد المستنفدة للأوزون، مع الإسهام في الوقت نفسه في بلوغ أهداف بروتوكول مونتريال واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛

(ب) وأحاطت الهيئة الفرعية علمًا مع التقدير بالمعلومات التي قدمها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ وفريق التقييم التكنولوجي الاقتصادي المنشأ بموجب بروتوكول مونتريال (FCCC/SBSTA/2002/MISC.23)، وذلك استجابة للدعوة التي وجهتها الهيئة الفرعية في دورتها السادسة عشرة لتقديم مثل هذه المجموعة من المعلومات؛

(ج) وخلصت الهيئة الفرعية إلى أن ردي الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ وفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي عالجا بصورة كلية، طرائق تقديم المعلومات العلمية والتقنية المتوازنة، وإمكانية جمعها، وما يترب عليها من آثار تتعلق بالموارد، وتوقيت جمعها (FCCC/SBSTA/2002/6)، الفقرة ٤١(ح))، والمعايير التي يجب أن تستوفيها مجموعة المعلومات (FCCC/SBSTA/2002/6)، الفقرة ٤١(ط))، والنطاق الذي يجب أن تغطيه مجموعة المعلومات (FCCC/SBSTA/2002/6)، الفقرة ٤١(ز)). وشجعت الهيئة الفرعية، بشدة، على دمج جميع الجوانب في تقرير واحد متكامل. ولاحظت الهيئة الفرعية أهمية الحاجة إلى الاستفادة من الخبرة الفنية المتعلقة بكل قطاع في إعداد التقرير، ونوهت باعتمام الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ وفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي الاستجابة لهذه الحاجة؛

(د) واتفقت الهيئة الفرعية، وبالتالي، على التوصية بمشروع مقرر في إطار هذا البند من جدول الأعمال، ترد صيغته في الوثيقة ١/FCCC/SBSTA/2002/L.19/Add.1، ليعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة<sup>(٨)</sup>.

## سابعاً - "الممارسات الجيدة" في السياسات والتداير فيما بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند ٧ من جدول الأعمال)

### ١- المداولات

٤٠ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلستيها الرابعة والسبعين عقدتا في ٢٤ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، على التوالي. وكان معروضاً عليها الوثيقتان FCCC/SBSTA/2002/INF.13 و ١٩/FCCC/SBSTA/2002/MISC.19. وأدى بيانات تمثل تسعة أطراف. تكلم أحدهم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين وتكلم آخر بالنيابة عن الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء.

٤١ - وفي الجلسة الرابعة، قدم رئيس الهيئة الفرعية تقريراً شفوياً عن المشاورات السابقة للدورة التي أُجريت في نيودلهي يوم ٢١ تشرين الأول/أكتوبر بشأن "الممارسات الجيدة" في السياسات والتداير فيما بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. وفي الجلسة نفسها، اتفقت الهيئة الفرعية علىمواصلة النظر في هذا البند من خلال فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد بيير ستيفانسن (النرويج) والدكتور سوك - هون وو (جمهورية كوريا). وفي الجلسة السابعة، قدم الرئيسان المشاركان تقريراً عن هذه المشاورات.

### ٢- الاستنتاجات

٤٢ - لاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السابعة التي عقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس، أنها لم تستكمل النظر في الخطوات التالية الواجب اتخاذها للمضي قدماً بالعمل المتعلق بـ "الممارسات الجيدة" في السياسات والتداير فيما بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في تنفيذ المقرر ١٣ / م ٧-١. واتفقت علىمواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثامنة عشرة.

## ثامناً - البحوث والمراقبة المنهجية (البند ٨ من جدول الأعمال)

### ١ - المداولات

٤٣ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلستيها الرابعة وال السادسة اللتين عُقدتا في في ٢٤ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. وكان معروضاً عليها الوثائق FCCC/SBSTA/2002/MISC.15 FCCC/SBSTA/2002/INF.17 و FCCC/SBSTA/2002/INF.15 Add.1. وأدلى ببيانات ممثلو ١١ طرفاً، تكلم أحدهم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين وتكلم آخر بالنيابة عن الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء.

٤٤ - وفي الجلسة الثالثة، اتفقت الهيئة الفرعية على موافصلة النظر في هذا البند من خلال فريق اتصال يشتراك في رئاسته السيدة سو باريل (أستراليا) والسيد س. ك. سريفاستافا (المند). وفي الجلسة السادسة، قدم الرئيسان المشاركان تقريراً عن هذه المشاورات.

### ٢ - الاستنتاجات

٤٥ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السادسة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر الاستنتاجات التالية، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علمًا بالمعلومات المقدمة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.17 والبلاغات التي قدمتها الأطراف الواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/MISC.15 و Add.1؛

(ب) ولاحظت الهيئة الفرعية البيان الذي أدلى به مثل أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ والتقدم الذي يجري إنجازه في الأنشطة ذات الصلة بالمقرر ٥/٥-أ؛

(ج) ورحت الهيئة الفرعية بالبيانات التي أدلى بها ممثل البرنامج العالمي لبحوث المناخ والبرنامج الدولي للغلاف الأرضي والبيئي والبرنامج الدولي للأبعاد البشرية المعنى بالغير البيئي العالمي، وكذلك البيان الذي أدلى به رئيس الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ بشأن الأنشطة الجارية لمنظماتهم. وأحاطت الهيئة الفرعية علمًا أيضًا مع التقدير بالعروض التي قدمها فيحدث الجاني الخاص ممثل هذه المنظمات وكذلك الجماعة الدولية لوكالات التمويل والوكالة الدولية للطاقة والعرض التي قدمها خبراء الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ؛

(د) ورحت الهيئة الفرعية بتبادل الآراء الذي جرى أثناء الحدث الجاني الخاص. واعترف في سياق الحوار الذي دار بين الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ وبرامج البحث الدولية الممثلة في الاجتماع والهيئة الفرعية بأهمية القضايا الرئيسية التالية:

١٠ استقلال الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ وكذلك برامج البحث الدولية واستعدادها للإجابة للتحديات العلمية التي تفرضها الاتفاقية وتقرير التقييم الثالث؛

- ٢٠ دور الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ في إجراء عمليات تقييم منتظمة للمعارف المتعلقة بتغيير المناخ وتقديم هذه التقييمات إلى الهيئة الفرعية؛
- ٢١ زيادة التعاون بين برامج البحوث الدولية؛
- ٢٢ الحاجة إلى توطيد الصالات بين برامج البحث على الصعيدين الدولي والإقليمي وتعزيز مساهمة علماء البلدان النامية في الجهود البحثية؛
- ٢٣ الحد الزمني الأقصى للبحوث الجديدة في سياق تقرير التقييم الرابع للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، وبخاصة هدف إتاحة التقرير في عام ٢٠٠٧؛
- (ه) ولاحظت الهيئة الفرعية أن الحدث الجاني الخاص قد بين أن الدوائر البحثية الدولية تضطلع بقدر كبير من البحوث للوفاء بالوصيات المتعلقة بالبحوث الواردة في تقرير التقييم الثالث الذي أعده الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ. غير أن الحدث الجاني الخاص قد أوضح بجلاءً أن هناك حاجة إلى اتباع نهج أكثر تنسيقاً ومتعدد التخصصات لتناول البحث الخاصة بالقضايا الشاملة مثل العلاقة بين تغير المناخ والتنمية المستدامة والعدل، وثبتت تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي وأوجه عدم اليقين، ولاحظت أن الأطراف قد أثارت بعض القضايا البحثية الهامة الأخرى على النحو المبين في الوثيقة ١٥ MISC.15 Add.1 و ١٧ INF.17 FCCC/SBSTA/2002/
- (و) ولاحظت الهيئة الفرعية أهمية القيام بجهد دولي متكمال في مجال البحوث وكذلك اضطلاع الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ بأنشطة للبحث والمراقبة المنهجية لتوفير المعلومات اللازمة للأعمال الجارية للاتفاقية. ووافقت الهيئة الفرعية على الحاجة إلى إشراك علماء البلدان النامية بصورة أكثر فعالية في الجهود البحثية المتعلقة بتغيير المناخ. ولاحظت الهيئة الفرعية الحاجة إلى دعم بناء القدرات المحلية الخاصة بالبحث والمراقبة المنهجية في البلدان النامية وقررت أن تنظر في هذه المسألة في دوراتها المقبلة. كما دعت اللجنة الفرعية للتنفيذ إلى أن تحيط علماً بهذه الاحتياجات وأن تنظر فيها في دوراتها المقبلة، وبخاصة في سياق المقرر ٢١ MISC.15 Add.1 و ١٧ INF.17 FCCC/SBSTA/2002/
- (ز) وقررت الهيئة الفرعية أن تنظر بانتظام في القضايا ذات الصلة بالبحوث المتعلقة بتغيير المناخ في دوراتها المقبلة بعرض القيام بما يلي:
- ١٠ إخطار الأطراف بالأنشطة الجارية والمعترض أن تضطلع بها البرامج البحثية على الصعيدين الدولي والحكومي الدولي عن طريق عقد جلسات إعلامية دورية؛
- ٢٠ توفير محفل للنظر في الاحتياجات إلى البحوث وأولوياتها والسبل والوسائل الكفيلة بالوفاء بها؛
- ٣٠ إبلاغ الدوائر العلمية بهذه الاحتياجات والأولويات المتعلقة بالبحوث. وكخطوة أولى، طلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن ترسل الوثائق ١٧ INF.17 FCCC/SBSTA/2002/ و ١٥ MISC.15 Add.1 إلى البرامج البحثية، الدولية منها والحكومية الدولية

وإقليمية، وكذلك إلى الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ للاطلاع والنظر فيها وأن تدعوها إلى إبداء آرائها في هذا الشأن؟

(ح) ورجحت الهيئة الفرعية بالتقرير التجمعي والتوليفي الأول للتقارير الوطنية بشأن نظم المراقبة العالمية للمناخ الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول والمقدمة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.15. وشجعت الأطراف التي لم تقم بذلك على تقديم تقاريرها الوطنية في أقرب وقت ممكن؛

(ط) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة القيام - قبل انعقاد الدورة الثامنة عشرة للهيئة الفرعية مباشرة - بتنظيم مشاورات فيما بين الدورات حول التقرير الثاني الذي تقوم أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ بإعداده بشأن مدى كفاية نظم المراقبة العالمية للمناخ. وهذه المشاورات من شأنها أن تيسّر تبادل الآراء حول فائدة هذا التقرير، إلى جانب التقارير الوطنية، في تحديد التغيرات وتعيين أولويات فيما يختص الأعمال الالزامية لتحسين النظم العالمية لمراقبة المناخ. وطلبت الهيئة الفرعية أيضًا إلى الأمانة أن تقدم، في دورتها الثامنة عشرة، تقريراً عن نتائج المشاورات. وذكرت الهيئة الفرعية بالاستنتاجات التي خلصت إليها في دورتها الخامسة عشرة بأن تنظر بطريقة موضوعية في التقرير المتعلق بمدى الكفاية في الدورة التاسعة المؤتمرة للأطراف؛

(ي) ولاحظت الهيئة الفرعية أن حلقات العمل الإقليمية التينظمتها أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ حول تنفيذ المقرر ٥/م ٥ تفضي إلى اقتراحات محددة للتصدي لأوجه القصور في النظم العالمية لمراقبة المناخ في البلدان النامية. ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تحيط علمًا بالحاجة إلى تمويل جوانب الاقتراحات ذات الصلة بالنظام العالمي وأن تنظر في الآثار المالية التي يمكن أن تترتب على مثل هذه الاحتياجات، بما في ذلك إسداء نصّها إلى الآلية المالية لاتفاقية;

(ك) وأحاطت اللجنة الفرعية علمًا باقتراح مقدم من أستراليا بشأن إنشاء صندوق تبرعات للنظام العالمي لمراقبة المناخ من أجل دعم الاحتياجات ذات الأولوية العليا المتصلة بنظم المراقبة العالمية للمناخ. ولاحظت أن الكثير من هذه الاحتياجات يوجد في البلدان النامية. وشجعت الهيئة الفرعية اللجنة التوجيهية للنظام العالمي لمراقبة المناخ على استطلاع هذا الاقتراح في دورتها المقبلة.

## تاسعاً - التعاون مع المنظمات الدولية المختصة

(البند ٩ من جدول الأعمال)

### ١ - المداولات

٤٦ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلساتها الخامسة والسادسة اللتين عقدتا في ٢٥ و ٢٩ تشرين الأول /أكتوبر، على التوالي. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.16. وأدلى ببيانات ممثلو ١٥ طرفاً، تكلم أحدهم بالنيابة عن تحالف الدول الجزرية الصغيرة وتكلم آخر بالنيابة عن الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء.

## التعاون مع الاتفاقيات الأخرى

٤٧ - اتفقت الهيئة الفرعية، في جلستها الخامسة، على مواصلة نظرها في البند من خلال مشاورات غير رسمية تنظمها السيدة خيمينا نبيتو (كولومبيا) والسيدة أويي برغال (فنلندا). وفي الجلسة السادسة، قدمت المنظتان تقريراً عن هذه المشاورات. وفي الجلسة نفسها، لاحظ رئيس الهيئة الفرعية أن حلقة العمل المشار إليها في الفقرة ٤٩(ز) ستنظمها الهيئة الفرعية، وستدعو ممثلين عن اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر إلى المشاركة فيها.

## التعاون مع المنظمات العلمية ومع هيئات الأمم المتحدة الأخرى

٤٨ - اتفقت الهيئة الفرعية، في جلستها الخامسة، على أن يعد الرئيس مشروع استنتاجات بشأن هذه المسألة، بمساعدة من الأمانة وبالتشاور مع الأطراف المهمة.

### ٢ - الاستنتاجات

٤٩ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السادسة المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر الاستنتاجات التالية، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

## التعاون مع الاتفاقيات الأخرى

(أ) نوهت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية مع التقدير بالبيانات التي أدلّ بها ممثلو اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية رامسار، المتصلة بالأنشطة الجارية المتصلة بهذه الاتفاقيات وروابطها باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تنوع المناخ. ولاحظت الهيئة الفرعية أن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي يربح بإنشاء فريق الاتصال المشترك. وأشار ممثل عن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر أن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية يربح أيضاً بإنشاء فريق الاتصال المشترك؛

(ب) ولاحظت الهيئة الفرعية ما قد يكون للتقرير المتعلق بالأراضي الرطبة وتغير المناخ، الذي أعده الفريق العلمي والتقني التابع لاتفاقية رامسار، من صلة بالأنشطة الجارية في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو، لا سيما فيما يتعلق بالآثار المترتبة على تغير المناخ وبالتالي ضرورة قيام فريق الاتصال المشترك بدعوة أمانة اتفاقية رامسار إلى تبادل المعلومات والمشاركة في جلسات الفريق، حسب الاقتضاء؛

(ج) وكررت الهيئة الفرعية تأكيد ما للورقة التقنية التي أعدها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ بشأن الروابط بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ من أهمية بوصفها مساهمة قيمة في العمل بشأن التعاون بين الاتفاقيات؛

(د) وأحاطت الهيئة الفرعية علمًا بالمعلومات المقدمة في الوثيقة 16/INF.2002/SBSTA/2002، المتعلقة بالحالات والأنشطة الموضعية المتداخلة، في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية التنوع

البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ورحبت بمشاركة أعضاء فريق الاتصال المشترك في إعداد هذه الوثيقة؛

(ه) ونوهت الهيئة الفرعية بما أحرزه مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة من نتائج فيما يتصل بالتعاون بين الاتفاقيات، ورحبت بالمعلومات المتعلقة بما اضطلع به فريق الاتصال المشترك من أنشطة أثناء المؤتمر المذكور؛

(و) لاحظت الهيئة الفرعية أنه، لدى تعزيز التعاون بين الاتفاقيات، ينبغي الإقرار بالولايات المختلفة المسندة إلى الاتفاقيات الثلاث، والحفاظ على حقوق الأطراف في كل من الاتفاقيات، وتوكخي الشفافية تجاه الأطراف، والعمل على تحنب الإزدواجية في العمل، واستخدام الموارد بكفاءة، وتحقيق التأزز، وتحديد مجالات الصراع المحتملة. وأكدت ضرورة تعزيز التنسيق بين جهات الوصل الوطنية كمهمة أساسية من أجل تحقيق هذه الأهداف؛

(ز) وأكدت الهيئة الفرعية مقترحها الداعي إلى الجمع بين عقد حلقة عمل بشأن هذه المسائل وحلقة العمل المنصوص على عقدها في الفقرة ٣٦ من المقرر ٥/م ٧-٨. وطلبت إلى الأمانة أن تقوم، بالتعاون مع أعضاء فريق الاتصال المشترك الآخرين ورهاً بتوافر تمويل إضافي، بتنظيم حلقة عمل كخطوة أولى في عملية تعزيز التعاون بين الاتفاقيات، قبل انعقاد الدورة الثامنة عشرة للهيئة الفرعية، إن أمكن. وحثت الهيئة الفرعية الأطراف القادة على توفير تمويل حلقة العمل على أن تفعل ذلك؛

(ح) وأوصت الهيئة الفرعية بإسناد الاختصاصات التالية إلى حلقة العمل، ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تنظر فيها وتفق عليها:

١' ينبغي أن تكون أهداف حلقة العمل إعداد توجيهات لجهة الوصل الوطنية لكل من الاتفاقيات والإسهام في زيادة التنسيق والاتصال بينها؛

٢' ينبغي لحلقة العمل أن تحدد خيارات زيادة التعاون وتحقيق التأزز فيما بين الاتفاقيات باستخدام القنوات القائمة حالياً، لا سيما تبادل المعلومات، في مجالات كنقل التكنولوجيا، والتعليم والتوعية، والبحوث والمراقبة المنهجية، وبناء القدرات، وتقديم التقارير، والآثار، والتكيف.

(ط) ووافقت الهيئة الفرعية على موافقة النظر في عملية تعزيز التعاون بين الاتفاقيات في دورتها الثامنة عشرة، مع وضع حصيلة حلقة العمل في الاعتبار، بغية تقديم توجيهات إضافية إلى الأمانة وإلى الأطراف، بهدف توصية مؤتمر الأطراف باعتماد مشروع مقرر في هذا الشأن في دورته التاسعة؛

(ي) وقررت الهيئة الفرعية أن توصي بمشروع مقرر بشأن التعاون مع الاتفاقيات الأخرى (٩) ليعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة (٩).

## التعاون مع المنظمات العلمية ومع هيئات الأمم المتحدة

(ك) نوهت الهيئة الفرعية مع التقدير بالبيان الذي أدلّ به ممثل الفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ بشأن الورقة التقنية التي أعدّها الفريق، وعنوانها التنوع البيولوجي وتغيير المناخ، وبشأن أنشطة الفريق المتصلة بالتخزين الحبيولوجي للكربون، وبشأن الخطط المتعلقة بالتقرير التقيمي الرابع، وبشأن برنامج الفريق المتعلق باستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة؛

(ل) ونوهت الهيئة الفرعية مع التقدير بالبيانات التي أدلّ بها ممثلو منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) ومنظمة الصحة العالمية والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، عما تضطلع به منظماتهم من أنشطة فيما يتصل باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ؛

(م) وأقرت الهيئة الفرعية بأهمية مراعاة عمل المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية وعمليات السياسات العامة ذات الصلة بأنشطة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ.

## عاشرًا - المادة ٦ من الاتفاقية

(البند ١٠ من جدول الأعمال)

### ١ - المداولات

٥٠ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلساتها الخامسة والسابعة اللتين عُقدتا في ٢٥ و ٢٩ تشرين الأول /أكتوبر على التوالي. وكان معروضاً عليها الوثائق FCCC/SBSTA/2002/11 و 12 FCCC/SBSTA/2002/MISC.21 و FCCC/SBSTA/2002/12. وأدلّ ببيانات ممثلو ١٤ طرفاً، تكلم أحدهم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٥١ - وفي الجلسة الخامسة، اتفقت الهيئة الفرعية على موافقة نظرها في هذا البند من خلال فريق اتصال يشتراك في رئاسته السيدة فاتو غاي (غامبيا) والسيد جان باسكال فان إيبيرسيليه (بلجيكا). وفي الجلسة السابعة، قدم الرئيسان المشاركان تقريراً عن هذه المشاورات.

### ٢ - الاستنتاجات

٥٢ - اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السابعة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول /أكتوبر الاستنتاجات التالية، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علمًاً بالوثائق المعدة لهذه الدورة (11/2002)، FCCC/SBSTA/2002/11، و 12 FCCC/SBSTA/2002/MISC.21، و تقرير الأمانة الشفوي عن هذا البند من جدول الأعمال؛

(ب) وأعادت الهيئة الفرعية تأكيدها الاستنتاج الذي خلصت إليه في دورتها الخامسة عشرة، المبين في الفقرة ٤٥ (و) من الوثيقة FCCC/SBSTA/2001/8، ومفاده أنه يمكن أن تكون حلقات العمل الإقليمية وسيلة لزيادة تطوير وتنفيذ برنامج عمل الهيئة الفرعية بشأن المادة ٦، كما أن بإمكان حلقات العمل هذه أن تنهض بأعمال تقييم الاحتياجات، وتحديد الأولويات، وتبادل الخبرات، وتبادل المعلومات عن الأنشطة ذات الصلة. وأحاطت الهيئة الفرعية علمًا بالعرض الذي تقدمت به الحكومة البلجيكية لاستضافة حلقة عمل إقليمية أوروبية في عام ٢٠٠٣. كما دعت الهيئة الفرعية الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية إلى النظر في تمويل وتنظيم حلقات عمل إقليمية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، لا سيما البلدان النامية الأطراف، وذلك بالتعاون مع البلدان المضيفة المعنية؛

(ج) وفيما يتعلق بتحديد يوم لتغيير المناخ، خلصت الهيئة الفرعية إلى أن الأطراف قد ترغب في تنظيم أيام للتوعية بتغيير المناخ، كعنابر يمكن إدراجها في برامجها الوطنية لتنفيذ الاتفاقية، مع وضع أولوياتها وقدراتها الوطنية في الاعتبار؛

(د) ودعت الهيئة الفرعية الأمانة إلى أن تواصل مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى بحث إمكانية إدراج تغير المناخ، كمجال من مجالات التركيز، في أحد الأيام ١٤ التي تخصصها منظومة الأمم المتحدة لمواضيع معينة والتي تحفل بها بالفعل سنويًا، كيوم البيئة العالمي، واليوم العالمي للأرصاد الجوية، واليوم الدولي للتنوع البيولوجي، واليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف. وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تزودها بانتظام بعلومات عن الفرص المهدأة، وأن تستطلع آراء هذه المنظمات عن فعالية تلك الأيام في مجال التوعية بقضايا تنوع المناخ. ودعت الهيئة الفرعية الأمانة إلى إعداد تقرير عن هذه المعلومات عند توافقها، كما دعت الأطراف التي مرت بتجارب وطنية متصلة بهذا الموضوع إلى الإفاداة عن هذه التجارب في بلاغاتها الوطنية؛

(ه) وأحاطت الهيئة الفرعية علمًا بالاهتمام الذي أبدته هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بالإسهام في تنفيذ برنامج عمل المادة ٦. ورحبت الهيئة الفرعية بالعروض التي قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، والتحالف المعروف باسم فريق الرابط الشبكي الإقليمي والدولي، والجهود التي تبذلها هذه المنظمات وغيرها في هذا الصدد، وشجعتها على مواصلة دعم برنامج عمل المادة ٦. ودعت الهيئة الفرعية الأمانة إلى مواصلة التعاون مع تلك المنظمات، وإلى إقامة شراكات مماثلة، وإلى العمل مع الاتفاقيات الأخرى، من خلال آليات تشمل فريق الاتصال المشترك؛

(و) وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تعد تقريرًا عن الخيارات الممكنة لزيادة مشاركة الشباب وال FEMAtes الأخرى في اجتماعات مؤتمر الأطراف، لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية لتنفيذ في دورتها المقبلة؛

(ز) وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الهيئة الفرعية لتنفيذ أن تنظر في استنتاجها السابق المتعلق بالمبادئ التوجيهية للبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، من حيث صيتها بالمادة ٦ (FCCC/SBSTA/2002/6)، الفقرة ٥٥ (ح)). كما كررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الطلب الذي وجهته إلى الأمانة بإعداد تقرير عن إنشاء موقع لتبادل المعلومات بشأن المادة ٦، لكي

تنظر فيه في دورتها الثامنة عشرة (FCCC/SBSTA/2001/8)، الفقرة ٤٥ (د))، ولاحظت أنه ينبغي أن يتضمن هذا الموقع معلومات عن الموارد القائمة التي بإمكانها تيسير تنفيذ برنامج العمل؛

(ح) وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في دورتها السابعة عشرة ودوراتها المقبلة، حسب الاقتضاء، فيما يمكن أن يترتب على تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية وبرنامج عملها من آثار في الميزانية أو آثار مالية، وأن تحدث مرفق البيئة العالمية، وفقاً للمقررين ١١ / م ٦ - ٧، والوكالات الثنائية والمتحدة الأطراف الأخرى، على توفير الموارد المالية الالزامية لتحقيق هذا الغرض؛

(ط) وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الأمانة أن تواصل أعمالها بشأن المادة ٦ من الاتفاقية، رهناً بتوافر التمويل الإضافي في فترة السنتين الحالية. وأشارت الهيئة الفرعية إلى استنتاجاتها السابقة في هذا الشأن، ودعت الأطراف، وبخاصة الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، إلى الإسهام بسخاء في هذا الحال (FCCC/SBSTA/2002/6)، الفقرة ٥٥ (ي));

(ي) وأوصت الهيئة الفرعية مشروع مقرر بشأن برنامج العمل المتعلق بالمادة ٦، (FCCC/CP/2002/L.3) ومرفق الوثيقة ٢٣/Add.1 ليعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة<sup>(١٠)</sup>.

## حادي عشر - مسائل أخرى

(البند ١١ من جدول الأعمال)

### ألف - القضايا المتعلقة بالطاقة الأنظف أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة

(البند ١١ (أ) من جدول الأعمال)

#### ١- المداولات

٥٣ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستيها الخامسة والسابعة اللتين عقدتا في ٢٥ و ٢٩ تشرين الأول / أكتوبر على التوالي. ولم تصدر وثيقة جديدة بشأن هذا البند. وأدى بيانات مثل ١٣ طرفاً، تكلم أحدهم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين وتكلم آخر بالنيابة عن الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء.

٥٤ - وفي الجلسة الخامسة، اتفقت الهيئة الفرعية على موافصلة نظرها في البند الفرعي من خلال مشاورات غير رسمية ينظمها رئيس الهيئة الفرعية. وفي الجلسة السابعة، قدم رئيس الهيئة الفرعية تقريراً عن هذه المشاورات.

- الاستنتاجات - ٢

٥٥ - لاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السابعة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس، أنها لم تستكمل النظر في القضايا الواردة في إطار هذا البند الفرعوي من جدول الأعمال. واتفقنا علىمواصلة النظر في هذه القضايا في دورتها الثامنة عشرة.

باء- القضايا المتعلقة بتنفيذ الفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو  
(البند ١١(ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٥٦ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعوي في جلستيها الخامسة والسابعة اللتين عُقدتا في ٢٥ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، على التوالي. ولم تصدر وثيقة جديدة بشأن هذا البند. وأدلى بيان مثل أحد الأطراف متكلماً بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٥٧ - وفي الجلسة الخامسة، اتفقنا الهيئة الفرعية علىمواصلة نظرها في البند الفرعوي من خلال مشاورات غير رسمية ينظمها رئيس الهيئة الفرعية. وفي الجلسة السابعة، قدم رئيس الهيئة الفرعية تقريراً عن هذه المشاورات.

- الاستنتاجات - ٢

٥٨ - لاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها السابعة التي عُقدت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس، أنها لم تستكمل النظر في القضايا الواردة في إطار هذا البند الفرعوي من جدول الأعمال. واتفقنا علىمواصلة النظر في هذه القضايا في دورتها الثامنة عشرة.

جيم - أي مسائل أخرى  
(البند ١١(ج) من جدول الأعمال)

٥٩ - لم يُنظر في هذا البند لأن الهيئة الفرعية للتنفيذ لم تُحل أي بنود إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

ثاني عشر - تقرير الدورة  
(البند ١٢ من جدول الأعمال)

٦٠ - في الجلسة السابعة، المعقدة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في مشروع التقرير عن دورتها السابعة عشرة (FCCC/SBSTA/2002/L.13). وفي الجلسة نفسها، أذنت الهيئة الفرعية، بناء على اقتراح من الرئيس، بأن يتولى المقرر إتمام تقرير الدورة بمساعدة من الأمانة وبتوجيهه من الرئيس. وأدلى مثل أحد الأطراف ببيان.

٦١ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، أعرب رئيس الهيئة الفرعية عن قلقه إزاء طول جدول أعمال الهيئة الفرعية. وأبدى عزمه على استعراض ولاية العمل في الدورة الثامنة عشرة للهيئة الفرعية، والعمل مع الأمانة من أجل اقتراح جدول أعمال أبسط لتلك الدورة لتمكين الهيئة الفرعية من تركيز اهتمامها على مجموعة محدودة من القضايا في كل دورة.

### الحواشي

- (١) يشمل هذا العمل، ضمن ما يشتمله، العمل الذي يتضطلع به الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، والعمل الذي يتضطلع به فريق الخبراء الاستشاري المعنى بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية، والاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول.
- (٢) للاطلاع على النص المعتمد، انظر الوثيقة FCCC/CP/2002/7/Add.3، المقرر ٢٢ / م ٨-أ.
- (٣) للاطلاع على النص المعتمد، انظر الوثيقة FCCC/CP/2002/7/Add.3، المقرر ٢٣ / م ٨-أ.
- (٤) للاطلاع على النص المعتمد، انظر الوثيقة FCCC/CP/2002/7/Add.3، المقرر ٢٤ / م ٨-أ.
- (٥) يكمل مشروع المقرر هذا مشروع المقرر الذي أوصلت به الهيئة الفرعية في دورتها السادسة عشرة (انظر الفقرة ٢٧ من ٦/٢٠٠٢ من FCCC/SBSTA/2002/L.2/Add.1، و FCCC/CP/2002/7/Add.2). وللاطلاع على النص المعتمد، انظر الوثيقة FCCC/CP/2002/7/Add.2، المقرر ٢٠ / م ٨-أ.
- (٦) بناءً على طلب أحد الأطراف، أعلن رئيس الهيئة الفرعية تمهيداً محدوداً مهلة تقديم الردود أثناء الجلسة السادسة العقودة يوم ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. وأدرجت الردود الواردة في الوثيقتين Add.4 و FCCC/SBSTA/2002/MISC.22/Add.3.
- (٧) للاطلاع على النص المعتمد، انظر الوثيقة FCCC/CP/2002/7/Add.1، المقرر ١٠ / م ٨-أ.
- (٨) للاطلاع على النص المعتمد، انظر الوثيقة FCCC/CP/2002/7/Add.1، المقرر ١٢ / م ٨-أ.
- (٩) للاطلاع على النص المعتمد، انظر الوثيقة FCCC/CP/2002/7/Add.1، المقرر ١٣ / م ٨-أ.
- (١٠) للاطلاع على النص المعتمد، انظر الوثيقة FCCC/CP/2002/7/Add.1، المقرر ١١ / م ٨-أ.

## المرفق الأول

### **معايير انتقاء خبراء الاستعراض الرئيسيين**

- يشترط في الخبراء الذين يتم انتقاهم كخبراء استعراض رئيسيين:
- (أ) أن تستوفى لديهم خبرة واسعة في إعداد قوائم جرد غازات الدفيئة (للانبعاثات بحسب المصادر وعمليات إزالتها بالبوليغ) و/أو إدارة الترتيبات المؤسسية الوطنية لإعداد قوائم جرد غازات الدفيئة؛
- (ب) أن يكونوا قد شاركوا سابقاً في ما لا يقل عن نشاطين مختلفين من أنشطة الاستعراض، منها استعراض واحد داخل البلد<sup>(١)</sup>؛
- (ج) أن يتتوفر لديهم فهم عام قوي للعملية الشاملة لوضع وتحميم قوائم الجرد بأكملها، ويفضّل أن تتوفر لديهم خبرة تقنية قوية في قطاع واحد على الأقل من القطاعات التي يُعنى بها فريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ؛
- (د) أن يكونوا قد نجحوا في امتحان يثبت كفاءتهم في مجال المبادئ التوجيهية الموضوعة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو وإجراءات الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بقوائم الجرد والكميات المخصصة واستعراضها، وعلى وجه التحديد:
- ١' المبادئ التوجيهية للاستعراض بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو والمبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، المتعلقة بالاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة بموجب الاتفاقية؟
- ٢' المبادئ التوجيهية لإعداد المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧ من بروتوكول كيوتو والمبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية؟
- (ه) أن تتتوفر لديهم معرفة بالمنهجيات والإرشادات التقنية المتعلقة بإعداد قوائم الجرد واستعراضها، وعلى وجه التحديد:
- ١' المبادئ التوجيهية المنقحة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ لعام ١٩٩٦ بشأن قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة والإرشادات التي وضعها فريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ بشأن الممارسات الحيدة وإدارة حالات عدم التيقن في القوائم الوطنية لجريدة غازات الدفيئة؟
- ٢' الإرشادات التقنية بشأن منهجيات التعديلات بموجب الفقرة ٢ من المادة ٥ من بروتوكول كيوتو؟

- ٣ـ غيرها من الإرشادات التقنية ذات الصلة التي يعتمدتها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.
- (و) أن تتوفر لديهم درجة كافية من الطلاقة في اللغة الإنكليزية للتحدث مع أعضاء الفريق الآخرين ومع ممثل الأطراف؛
- (ز) أن يتلقوا أي تدريب محدد توصي به الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، كالتدريب على إجراءات الاستعراض، ومعاملة المعلومات السرية، وإدارة النزاعات وحلّها.
- ٢ـ تشمل المعايير الأخرى التي يُستحسن أن يستوفيها خبراء الاستعراض الرئيسيون:
- (أ) فهم طرائق حساب الكميات المخصصة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٧، بما في ذلك متطلبات السجلات الوطنية، والمعايير التقنية لتبادل البيانات بين ظُنُوم السجلات بموجب بروتوكول كيوتو؛
- (ب) فهماً فنياً لتشغيل واختبار السجلات الوطنية وتبادلها للبيانات مع السجلات الأخرى وسجل المعاملات؛
- (ج) معرفة عملية باللغات الرسمية الأخرى للأمم المتحدة.
- (١) يمكن أن يكون قد تم القيام بأنشطة الاستعراض هذه بموجب الاتفاقية أو بروتوكول كيوتو.

#### حاشية المرفق

المرفق الثاني

**قائمة الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السابعة عشرة**

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها السادسة عشرة المعقودة في بون في الفترة من ٥ إلى ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

FCCC/SBSTA/2002/6

جدول الأعمال المؤقت وشروطه. مذكرة من الأمين التنفيذي

FCCC/SBSTA/2002/7

الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية. التقرير التوليفي السادس عن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية

FCCC/SBSTA/2002/8

تطوير التكنولوجيات ونقلها. التقرير السنوي لفريق الخبراء المعنى بنقل التكنولوجيا.

FCCC/SBSTA/2002/9

تطوير التكنولوجيات ونقلها. تقرير مرحلتي عن تنفيذ الأنشطة بموجب المقرر ٧-م/٤

FCCC/SBSTA/2002/10

المادة ٦ من الاتفاقية. تقرير عن حلقة العمل لوضع برنامج العمل بشأن المادة ٦ من الاتفاقية. مذكرة من رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

FCCC/SBSTA/2002/11

المادة ٦ من الاتفاقية. الإجراءات والاحتياجات من الموارد لتحديد يوم لتغيير المناخ

FCCC/SBSTA/2002/12

Methodological issues. Land use, land-use change and forestry: definitions and modalities for including afforestation and reforestation activities under Article 12 of the Kyoto Protocol. A cross-referenced overview of decisions and issues

FCCC/SBSTA/2002/INF.11

Methodological issues. Review of methodological work under the Convention and the Kyoto Protocol

FCCC/SBSTA/2002/INF.12

“Good practices” in policies and measures among Parties included in Annex I to the Convention. Policies and measures of Parties included in Annex I to the Convention reported in third national communications

FCCC/SBSTA/2002/INF.13

Methodological issues . Scientific and methodological assessment of contributions to climate change.<sup>(1)</sup> Report of the expert meeting

FCCC/SBSTA/2002/INF.14

Research and systematic observation. First compilation and synthesis of national reports on global climate observing systems

FCCC/SBSTA/2002/INF.15

Cooperation with relevant international organizations. Cross-cutting thematic areas and activities under the United Nations Convention to Combat Desertification, Convention on Biological Diversity and United Nations Framework Convention on Climate Change

FCCC/SBSTA/2002/INF.16

Research and systematic observation. Third Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change: Synthesis of information submitted by Parties on priority areas of research and questions for the scientific community

FCCC/SBSTA/2002/INF.17

Methodological issues. Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Terms of service for lead reviewers and training to ensure the competence of experts in review teams

FCCC/SBSTA/2002/INF.18

Methodological issues. Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Proposal for case studies to simulate the calculation of adjustments under Article 5, paragraph 2, of the Kyoto Protocol

FCCC/SBSTA/2002/INF.19

Methodological issues. Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Report on intersessional consultations on registries. Note by the Chair of the consultations

FCCC/SBSTA/2002/INF.20

Methodological issues. Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Views on the terms of service for the lead reviewers of experts review teams. Submissions from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.14  
and Add.1

Research and systematic observation. Third Assessment Report of the Intergovernmental Panel on Climate Change: Views on priority areas of research and questions for the scientific community relevant to the Convention.  
Submissions from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.15  
and Add.1

Methodological issues. Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Views on the treatment of confidential data during the review activities under Article 8 of the Kyoto Protocol. Submissions from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.16

Methodological issues. Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Views on characteristics of training, subsequent assessment after completion of training and/or other means to ensure competence of experts for participation in expert review teams. Submissions from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.17

Methodological issues. Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Views on the pending parts relating to reporting and review of information on assigned amounts and national registries. Submissions from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.18

“Good practices” in policies and measures among Parties included in Annex I to the Convention. Submissions from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.19

Methodological issues. Guidelines under Articles 5, 7 and 8 of the Kyoto Protocol. Possible technical standards for national registries, the clean development mechanism registry and the transaction log under the Kyoto Protocol.

Submissions from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.20  
and Add.1

Article 6 of the Convention. Submissions from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.21

Methodological issues. Land use, land-use change and forestry: Definitions and modalities for including afforestation and reforestation activities under Article 12 of the Kyoto Protocol. Views from Parties on issues related to modalities for the inclusion of afforestation and reforestation project activities under the clean development mechanism in the first commitment period. Submissions from Parties

FCCC/SBSTA/2002/MISC.22  
Add.1-2

Relationship between efforts to protect the stratospheric ozone layer and efforts to safeguard the global climate system: Issues relating to hydrofluorocarbons and perfluorocarbons. Responses from the Intergovernmental Panel on Climate Change and the Technology and Economic Assessment Panel.

FCCC/SBSTA/2002/MISC.23

Methodological issues. National communications from Parties included in Annex I to the Convention. Report on national greenhouse gas inventory data from Annex I Parties for 1990 to 2000

FCCC/SB/2002/INF.2

تقرير الدورة. مشروع تقرير المهمة الفرعية للمجموعة العلمية والتكنولوجية عن دورها السابع عشرة

FCCC/SBSTA/2002/L.13

القضايا المنهجية. الظروف الخاصة لكراتشي في إطار الفقرة ٦ من المادة ٤ من الاتفاقية. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.14

القضايا المنهجية. المبادئ التوجيهية في إطار المواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.15  
and Add.1-3

القضايا المنهجية. المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة، المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراضها (تنفيذ المقررین ٣/م٥ و ٦/م٥). مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.16

القضايا المنهجية. استعراض الأعمال المنهجية في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.17

التعاون مع المنظمات الدولية المختصة. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.18  
and Add.1

العلاقة بين الجهد المبذولة لحماية طبقة الأوزون في الغلاف الجوي العلوي والجهود المبذولة لحفظ النظام المناخي العالمي: القضايا المتصلة بالمركبات الكربونية الفلورية الميدروجينية والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.19  
and Add.1

تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.20

القضايا المنهجية. الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.21  
and Add.1

القضايا المنهجية. استخدام الأراضي والتغيير في استخدام الأراضي والحراجة: التعريف وطائق إدراج أنشطة التحرير وإعادة التحرير في إطار المادة 12 من بروتوكول كيوتو. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.22

المادة 6 من الاتفاقية. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.23  
and Add.1

القضايا المنهجية. الجوانب العلمية والمنهجية المقترن البرازيل. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.24

مسائل أخرى. القضايا المتعلقة بالطاقة الأنظف أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.25

مسائل أخرى. القضايا المتعلقة بتنفيذ الفقرة 3 من المادة 2 من بروتوكول كيوتو. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.26

البحوث والمراقبة المنهجية. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.27

"المارسات الجيدة" في السياسات والتدابير فيما بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.28

تطوير التكنولوجيات ونقلها. مشروع استنتاجات مقترن من الرئيس

FCCC/SBSTA/2002/L.29  
and Add.1

Development and transfer of technologies. Report of the second meeting of the Expert Group on Technology Transfer (EGTT). Note by the Chair of the EGTT

FCCC/SBSTA/2002/CRP.7

## الوثائق الأخرى المattacha الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السابعة عشرة

Methodological issues. Activities implemented jointly under the pilot phase: Uniform reporting format. Draft conclusions proposed by the Chairs. Addendum. Recommendation of the Subsidiary Body for Scientific and Technological Advice

FCCC/SBSTA/2002/L.2/Add.1

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الخامسة عشرة، المعقدة في مراكش في الفترة من ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١

FCCC/SBSTA/2001/8

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الخامسة عشرة، المعقدة في مراكش في الفترة من ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١

FCCC/SBI/2001/18

National communications from Parties included in Annex I to the Convention. Third national communications: review and the roster of experts. Views from a Party

FCCC/SBI/2001/MISC. 3

Methodological issues. Land use, land-use change and forestry: definitions and modalities for including afforestation and reforestation activities under Article 12 of the Kyoto Protocol. Views from organizations on issues related to modalities for the inclusion of afforestation and reforestation project activities under the clean development mechanism in the first commitment period

FCCC/WEB/2002/12

تقريراً للمهنيين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهم.  
تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. مشروع المقرر  
ـ/ـ ٨ـ.ـ بـرـنـامـجـ العـلـمـ بـشـأنـ المـادـةـ ٦ـ مـنـ الـاـتـفـاقـيـةـ.

FCCC/CP/2002/L.3

### حاشية المرفق

(١) في الجلسة الأولى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، المعقدة يوم ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، عُدل عنوان البند ٤(و) من جدول الأعمال ليصبح كما يلي: الجوانب العلمية والمنهجية المقترن البرازيل.

— — — —